

اتفاقية الذخائر العنقودية

الاجتماع التاسع للدول الأطراف

جنيف، ٢-٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٩

البند ٩ من جدول الأعمال المؤقت

استعراض حالة وسير عمل الاتفاقية ومسائل أخرى مهمة
لتحقيق غايات الاتفاقية

التقرير المرحلي للاجتماع التاسع للدول الأطراف في اتفاقية الذخائر العنقودية - رصد التقدم المحرز في تنفيذ خطة عمل دوبروفنيك

مقدم من رئيس الاجتماع التاسع للدول الأطراف

أولاً - مقدمة

١- يقدم هذا التقرير تحليلاً تجميعياً للاتجاهات والأرقام في مجال تنفيذ اتفاقية الذخائر العنقودية (الاتفاقية) على النحو المحدد إجراءاته في خطة عمل دوبروفنيك التي توجه العمل المتعلق بالاتفاقية منذ مؤتمر الاستعراض الأول المعقود في عام ٢٠١٥ حتى مؤتمر الاستعراض الثاني المقرر عقده في عام ٢٠٢٠. ويركز هذا التقرير بالتحديد على التقدم المحرز من ١ تموز/يوليه ٢٠١٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩.

٢- وقد صُمم التقرير ليشكل وثيقة عملية ومفيدة قدر الإمكان بشأن تطبيق الاتفاقية على الصعيد العالمي. كما يهدف إلى توجيه المناقشات في الاجتماع التاسع للدول الأطراف من خلال رصد التقدم المحرز وتحديد المسائل و/أو التحديات الرئيسية التي يتعين معالجتها. وقد حُصت العناصر الرئيسية في إطار كل مجال من المجالات المواضيعية لتقديم لمحة عن الحالة العامة لتنفيذ الاتفاقية. ولا يشكل ذلك بأي حال من الأحوال بديلاً عن ضرورة تقديم تقرير رسمي، كما لا يسعى إلى تقديم نظرة كاملة عن كل التقدم المحرز في تنفيذ الإجراءات الواردة في خطة عمل دوبروفنيك وعددها ٣٢ إجراء. ويجدر بالإشارة أن هذا التقرير يستند إلى معلومات متاحة للعموم من مصادر منها البيانات الرسمية وتقارير الشفافية الأولية والسنوية للدول الأطراف التي يجل موعد تقديمها سنوياً في ٣٠ نيسان/أبريل.



ثانياً- موجز التقرير

ألف- تحقيق العالمية

- (أ) صدقت ثلاث دول موقعة على الاتفاقية ليصل بذلك مجموع عدد الدول الأطراف إلى ١٠٦ دول أطراف؛
- (ب) ولا تزال أربع عشرة دولة موقعة لم تصدق على الاتفاقية؛
- (ج) تبقى أربع وعشرون دولة لبلوغ هدف خطة عمل دوبروفنيك المحدد في ١٣٠ دولة طرفاً بحلول عام ٢٠٢٠؛
- (د) سُجّلت زيادة مطردة في دعم الاتفاقية منذ اعتماد أول قرار للجمعية العامة للأمم المتحدة بشأنها في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥.

باء- تدمير المخزونات والاحتفاظ بها

- (أ) أتمت أربع دول أطراف تدمير المخزونات قبل المواعيد النهائية المحددة في المعاهدة ولا تبقى إلا خمس دول أطراف عليها التزامات بموجب المادة ٣؛
- (ب) منذ بدء نفاذ الاتفاقية، أتمت ٣٥ دولة طرفاً من أصل ٤٠ دولة طرفاً تدمير مخزوناتهما؛
- (ج) استخدمت ثلاث دول أطراف النموذج المعتمد في الاجتماع الثامن للدول الأطراف لإعلان الامتثال المنصوص عليه في المادة ٣؛
- (د) قدمت دولة طرف طلب تمديد للوفاء بالتزاماتها بمقتضى المادة ٣ لعام ٢٠١٩ في حين أبلغت دولة طرف بأنها ستطلب تمديداً لموعدها النهائي المحدد في آذار/مارس ٢٠٢١؛
- (هـ) قدمت خمس دول أطراف معلومات عن استخدام الذخائر العنقودية المحتفظ بها خلال التمارين التدريبية التي أجريت مما أدى إلى خفض عام لمجموع الذخائر المحتفظ بها.

جيم- الإزالة والتثقيف للحد من المخاطر

- (أ) قدمت ثماني دول من أصل ١٠ دول أطراف عليها التزامات بموجب المادة ٤ معلومات مستكملة بشأن مواقع التلوث بالذخائر العنقودية ونطاقه ومداه و/أو عن حالة برامج إزالة مخلفات الذخائر العنقودية في المناطق المشمولة بولايتها أو الخاضعة لسيطرتها والتقدم المحرز في تنفيذها؛
- (ب) أبلغت دولتان طرفان عليهما التزامات بموجب المادة ٤ بأتهما ستكونان قادرتين على الوفاء بالتزاماتهما بموجب المادة ٤ قبل موعديهما النهائيين المحددين تبعاً في عامي ٢٠٢٢ و ٢٠٢٠، بتوفير الدعم المالي الكافي؛
- (ج) قدمت دولتان طرفان لهما موعدان نهائيان للإزالة في ٢٠٢٠ طلباً تمديد سينظر فيهما خلال الاجتماع التاسع للدول الأطراف؛

- (د) أفادت ثلاث دول أطراف بأنها ليست على المسار الصحيح نحو الوفاء بالتزامات المادة ٤ في المواعيد النهائية لكل منها؛
- (هـ) أبلغت دول طرف عن مناطق ملوثة حديثاً في حين أبلغت دولتان طرفان عن اكتشاف مناطق تلوث لم تكن معروفة في السابق.

دال - مساعدة الضحايا

- (أ) أفادت تسع دول من أصل ١١ دولة طرفاً عليها التزامات بموجب المادة ٥ بتعيين أو وجود منسق وطني؛
- (ب) قدمت سبع دول من أصل ١١ دولة طرفاً عليها التزامات بموجب المادة ٥ معلومات عن القوانين أو خطط العمل الوطنية المتعلقة بالضحايا و/أو الأشخاص ذوي الإعاقة؛
- (ج) أفادت ثلاث دول أطراف بسقوط ضحايا جدد للذخائر العنقودية؛
- (د) أفادت ست دول أطراف بأنها أدمجت جهودها المتعلقة بمساعدة الضحايا في قطاع الإعاقة الأوسع نطاقاً؛
- (هـ) أفادت سبع دول أطراف بأنها أشركت الضحايا و/أو الأشخاص ذوي الإعاقة في عمليات صنع القرار؛
- (و) طلبت سبع دول أطراف المساعدة والتعاون الدوليين في مجال مساعدة الضحايا تحديداً.

هـ - التعاون والمساعدة الدوليان

- (أ) طلبت تسع دول أطراف مساعدة محددة في تقاريرها السنوية المتعلقة بالشفافية لعام ٢٠١٨؛
- (ب) طلبت دولة طرف الدعم لتحديد النطاق الحقيقي للتلوث بمخلفات الذخائر العنقودية؛
- (ج) أفادت اثنتان وعشرون دولة طرفاً بأنها قدمت المساعدة إلى الدول التي عليها التزامات؛
- (د) أفادت اثنتا عشرة دولة طرفاً بأنها تلقت مساعدة من دول أطراف و/أو منظمات أخرى لأصحاب المصلحة؛
- (هـ) أفادت ثلاث عشرة دولة طرفاً عليها التزامات بموجب الاتفاقية بأنها خصصت موارد وطنية للوفاء بهذه الالتزامات، أي بزيادة من تسع دول أطراف في عام ٢٠١٧؛
- (و) عقدت مناسبة للائتلاف القطري في جنيف.

واو - تدابير الشفافية

- (أ) قدم واحد وتسعون تقريراً أولاً للشفافية حل موعد تقديمه من ١٠٣ دول أطراف؛

- (ب) قدمت دولة طرف من الدول الأطراف الجديدة تقريرها الأولي للشفافية في الوقت المناسب و قدمت دولة طرف أخرى تقريراً أولاً تأخر كثيراً عن موعد تقديمه؛
- (ج) لا تزال اثنتا عشرة دولة طرفاً متأخرة في تقديم تقاريرها الأولية بشأن الشفافية؛
- (د) بلغ المعدل السنوي للتقارير المقدمة ٦٣ في المائة وهو ما يمثل انخفاضاً عن المعدل المسجل في عام ٢٠١٧ والبالغ ٧٠ في المائة خلال نفس الفترة المشمولة بالتقرير.

زاي- تدابير التنفيذ الوطنية

- (أ) أبلغت دولة طرف في تقريرها الأولي عن الشفافية بأن تحليلاً للقوانين القائمة يجري على قدم وساق لتحديد الكيفية التي ستنفذ بها الاتفاقية على الصعيد المحلي؛
- (ب) أبلغت ١٤ دولة طرفاً من أصل ٥٦ دولة طرفاً قدمت تقاريرها السنوية لعام ٢٠١٨، عن آخر المستجدات المتعلقة بالتنفيذ على الصعيد الوطني؛
- (ج) قدمت ست دول أطراف معلومات تكميلية/إضافية عن التشريعات الوطنية الرامية إلى تنفيذ الاتفاقية؛
- (د) أفادت دولة طرف بأنها سنت قانوناً محدداً لتنفيذ الاتفاقية باعتبارها مرفقاً لقانونها القائم، وأن هذا القانون المحدد يحظر أيضاً الاستثمار في الذخائر العنقودية.

ثالثاً- التقرير المرحلي للاجتماع التاسع للدول الأطراف في اتفاقية الذخائر العنقودية عن الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩

ألف- تحقيق العالمية

الجدول ١

أهداف مؤتمر الاستعراض الثاني	الإجراءات المطلوب اتخاذها	التقدم المحرز
زيادة عدد الدول الأطراف في الاتفاقية (١٣٠ على الأقل)	خطة عمل دوبروفنيك. الإجراءات ١-١ إلى ٣-١	خلال الفترة المشمولة بالتقرير
زيادة عدد الدول الأطراف في الاتفاقية (١٣٠ على الأقل)	زيادة الانضمام إلى الاتفاقية	ثلاث دول أطراف جديدة (كلها بالتصديق)
انخفاض عدد حالات الاستخدام المبلغ عنها المزعومة والمؤكدة		لا تزال هناك ١٤ دولة موقعة لم تصدق بعد
		الباقى ٢٤ دولة لبلوغ هدف ١٣٠ دولة طرفاً بحلول عام ٢٠٢٠
		زيادة طفيفة في معدل العالمية

أهداف مؤتمر الاستعراض الثاني	الإجراءات المطلوب اتخاذها	التقدم المحرز
	خطة عمل دوبروفنيك. الإجراءات ١-١ إلى ٣-١	خلال الفترة المشمولة بالتقرير
الترويج لعالمية الاتفاقية	توسيع المعايير التي حددها الاتفاقية	عُقدت عدة اجتماعات ثنائية مع ممثلي الدول الموقعة والدول غير الأطراف اجتماع غير رسمي للدول الموقعة والدول غير الأطراف بشأن الانضمام إلى الاتفاقية
	زيادة متواصلة في دعم قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة بشأن تنفيذ الاتفاقية	

١- المسائل/التحديات المطروحة للمناقشة في الاجتماع التاسع للدول الأطراف

(أ) كيف يمكن للجهات المعنية بالاتفاقية أن تستخدم عوامل داخلية وخارجية محددة من أجل تشجيع الدول على الانضمام إلى الاتفاقية؟

(ب) ما هو مستوى اليقين المطلوب فيما يتعلق بالأدلة المتاحة على استخدام الذخائر العنقودية لكي تحتج الدول على أي استخدام و/أو إنتاج و/أو نقل لتلك الذخائر؟

(ج) كيف يمكن استخدام التعاون والمساعدة الإقليمية والدوليين وتعزيزهما لزيادة عدد الدول الأطراف في الاتفاقية؟

٢- التقرير المحلي بشأن تحقيق عالمية الاتفاقية: رصد التقدم المحرز في تنفيذ خطة عمل دوبروفنيك

٣- خلال الفترة قيد الاستعراض، طرأ تحسّن طفيف على معدل العالمية بإضافة ثلاث دول أطراف جديدة. وهذه الدول الثلاث كلها دول موقعة انضمت بالتصديق وهي: غامبيا والفلبين وناميبيا. ووفقاً للفقرة ٢ من المادة ١٧، دخلت الاتفاقية حيز النفاذ بالنسبة لناميبيا في ١ شباط/فبراير ٢٠١٩. وبالنسبة لغامبيا في ١ حزيران/يونيه ٢٠١٩؛ وسيبدأ النفاذ بالنسبة للفلبين في ١ تموز/يوليه ٢٠١٩. وفي ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩ كان ما مجموعه ١٢٠ دولة قد التحقت بالاتفاقية إما بالتوقيع أو بالتصديق أو بالانضمام. ومن بين هذه الدول ١٠٦ دول أطراف، و ١٤ دولة موقعة. وحدد الإجراء ١-١ من خطة عمل دوبروفنيك بلوغ هدف ١٣٠ دولة طرفاً بحلول موعد عقد المؤتمر الاستعراضي الثاني في ٢٠٢٠. وهذا ما يتطلب التحاق ٢٤ دولة بالاتفاقية بحلول ذلك التاريخ.

٤- ومنذ دخول الاتفاقية حيز النفاذ، هناك ١٤ دولة موقعة لم تصدق عليها بعد، وهي: إندونيسيا، وأنغولا، وأوغندا، وجامايكا، وجمهورية أفريقيا الوسطى، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وجيبوتي، وقبرص، وكينيا، وليبيريا، ونيجيريا، وهايتي.

٥- وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، صوتت ١٤٤ دولة عضواً في الأمم المتحدة لصالح قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة/٥٤ ٧٣ "تنفيذ اتفاقية الذخائر العنقودية"، رغم

أن ٧٣ دولة عضواً في الأمم المتحدة ليست من الدول الموقعة على الاتفاقية ولا هي من الدول الأطراف فيها. وهذا ما يشير إلى زيادة مطردة في عدد المصوتين بنعم سنوياً منذ أن اعتمد أول قرار للجمعية العامة للأمم المتحدة بشأن اتفاقية الذخائر العنقودية لأول مرة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥.

٦- وعقد المنسقون المعنيون بتحقيق عالمية اتفاقية الذخائر العنقودية اجتماعات ثنائية مع البعثات الدائمة في جنيف للدول الموقعة والدول غير الأطراف، وتواصلوا مع تلك الدول خلال الاجتماعات الأخرى لنزع السلاح.

٧- وبالإضافة إلى ذلك، استضاف المنسقون اجتماعاً غير رسمي في ٦ شباط/فبراير ٢٠١٩ مع الدول الموقعة والدول غير الأطراف على هامش الاجتماع الدولي الثاني والعشرين للمديرين الوطنيين للإجراءات المتعلقة بالألغام ومستشاري الأمم المتحدة الذي عقد في جنيف. وأتاح الاجتماع منبراً للدول الموقعة والدول غير الأطراف لتبادل الآراء والخبرات فيما يتعلق بالالتحاق بالاتفاقية.

٨- واستضاف رئيس الاجتماع التاسع أيضاً مناسبة جانبية في مقر الأمم المتحدة في نيويورك بشأن عالمية اتفاقية الذخائر العنقودية، ركزت على منطقة آسيا والمحيط الهادئ. ونظمت تلك المناسبة يوم الجمعة، ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨، على هامش الدورة الثالثة والسبعين للجنة الأولى للجمعية العامة للأمم المتحدة وجمعت ١٢ دولة غير طرف و١٥ دولة طرفاً في الاتفاقية من منطقة آسيا والمحيط الهادئ، وكذلك من مناطق أخرى. وحضر الاجتماع ممثلون من مكتب شؤون نزع السلاح، والائتلاف المناهض للذخائر العنقودية ومنظمات أخرى من منظمات المجتمع المدني.

٩- واشترك الرئيس في استضافة حلقة العمل الإقليمية لآسيا والمحيط الهادئ المعنية بتحقيق عالمية اتفاقية الذخائر العنقودية وشارك فيها. واجتمعت ٨ دول غير طرف من المنطقة في حلقة العمل التي عقدت في مانايلا، الفلبين، في ١٨ و ١٩ حزيران/يونيه ٢٠١٩.

باء- تدمير المخزونات والاحتفاظ بها

الجدول ٢

أهداف مؤتمر الاستعراض الثاني	الإجراءات المطلوب اتخاذها	التقدم المحرز
زيادة عدد الدول الأطراف التي أنهت تدمير مخزونها	وضع خطة تُرصد لها موارد كافية	خلال الفترة المشمولة بالتقرير قدمت ثلاث دول أطراف معلومات بشأن التقدم المحرز في تدمير المخزونات.
رفع مستويات الإبلاغ عن المسائل المتعلقة بتنفيذ المادة ٣، بما في ذلك المعلومات عن كمية الذخائر الصغيرة المحتفظ بها والاستخدام المقرر لها	وضع خطة تُرصد لها موارد كافية	أفادت دولتان طرفان بأن لديهما خطة لتدمير المخزونات أو بأنها بصدد وضعها
رفع مستوى تبادل المعلومات عن الممارسات الجيدة والفعالة من حيث التكلفة في مجال تدمير المخزونات، بما في ذلك عن السلامة والآثار البيئية والكفاءة	وضع خطة تُرصد لها موارد كافية	تطبق دولتان طرفان معايير تتعلق بالسلامة والبيئة
		أفادت دولتان طرفان بتخصيص موارد وطنية لتدمير المخزونات

التقدم المحرز	الإجراءات المطلوب اتخاذها	أهداف مؤتمر الاستعراض الثاني
خلال الفترة المشمولة بالتقرير	خطة عمل دوبروفنيك. الإجراءات ١-٢ إلى ٥-٢	
أبلغت دولة طرف عن المساعدة التقنية التي تلقتها من منظمة دولة لإزالة الألغام تستخدم دولة طرف قدراتها ومواردها لتدمير المخزونات	زيادة تبادل الممارسات الواعدة	
تحتفظ ١٣ دولة طرفاً بذخائر عنقودية على النحو المنصوص عليه في الاتفاقية	تطبيق نهج مناسب للاحتفاظ بالمخزونات	
قدمت عشر دول أطراف من أصل ١٣ سبق أن أعلنت الاحتفاظ بالذخائر العنقودية تقريراً عن مستجدات استخدام الذخائر الصغيرة المحتفظ بها		
أفادت خمس دول أطراف عن استخدام الذخائر العنقودية المحتفظ بها خلال عمليات التدريب		
أعلنت دولة طرف واحدة أنها نقلت جزءاً من الذخائر الصغيرة المحتفظ بها إلى دولة طرف أخرى لغرض التدمير في أيار/مايو ٢٠١٩	الإخبار بإعلان الامتثال المتعلق بتدمير المخزونات	
أفادت أربع دول أطراف باستكمال تدمير المخزونات قبل الموعد النهائي المنصوص عليه في المعاهدة استخدمت ثلاث دول أطراف النموذج المعتمد في الاجتماع الثامن للدول الأطراف لإعلان الامتثال المنصوص عليه في المادة ٣ لم تبق إلا خمس دول أطراف عليها التزامات سارية بموجب المادة ٣. قدمت دولة طرف طلب تمديد		
قدمت دولة طرف إخطاراً تبليغ فيه بأنها ستطلب تمديداً لموعدها النهائي الأولي المحدد في عام ٢٠١٩		
أجريت أنشطة توعية متعددة، وبعثت رسالة إلى دولة طرف عليها التزامات سارية بموجب المادة ٣ وتأخرت عن تقديم تقريرها الأولي عن الشفافية منذ عام ٢٠١١	اتخاذ تدابير بشأن التطورات غير المتوقعة	

أهداف مؤتمر الاستعراض الثاني	الإجراءات المطلوب اتخاذها	التقدم المحرز
	خطة عمل دوبروفنيك. الإجراءات ١-٣ إلى ١-٣	خلال الفترة المشمولة بالتقرير
تقديم الدعم، والمساعدة، والتعاون	التطوير العملي	أبلغت ١٨ دولة طرفاً بأنها قدمت المساعدة في أنشطة إزالة الألغام
		عُقدت مناقشات مع الدول المتضررة ومتعهدي الإزالة بشأن منهجيات الإزالة الفعالة
		ساهم المنسقون في وضع المبادئ التوجيهية المتعلقة بطلبات التمديد في إطار المادتين ٣ و ٤
		أعد المنسقون مشروع منهجية لتحليل طلبات التمديد المقدمة في إطار المادتين ٣ و ٤
توثيق التعاون وتوسيع مجاله		شارك المنسقون في مائدة مستديرة لائتلاف قطري لتشجيع الدول الأطراف التي عليها التزامات بمقتضى المادة ٣ أو المادة ٤ على إقامة شراكات

١- المسائل/التحديات المطروحة للمناقشة في الاجتماع التاسع للدول الأطراف

- (أ) كيف يمكن للدول الأطراف وغيرها من الجهات الفاعلة في مجال التنفيذ أن تدعم بأفضل وجه ممكن الجهود التي تبذلها الدول المتضررة من أجل وضع وتنفيذ خطط فعالة من حيث التكلفة للمسح والإفراج عن الأراضي في المناطق المتضررة؟
- (ب) كيف يمكن للدول الأطراف والجهات المنفذة الأخرى أن تدعم الدول المتضررة على أحسن وجه للوفاء بالتزاماتها بموجب المادة ٤ في المواعيد النهائية حرصاً على أن تكون الدول ذات التلوث الشديد هي وحدها التي يحتتمل أن تحتاج إلى تمديد؟
- (ج) كيف يمكن للدول الأطراف وغيرها من الجهات الفاعلة في مجال التنفيذ أن تدعم بأفضل وجه ممكن الجهود التي تبذلها الدول المتضررة من أجل وضع وتنفيذ برامج للتثقيف في مجال الحد من المخاطر؟
- (د) كيف يمكن للدول الأطراف وغيرها من الجهات الفاعلة في مجال التنفيذ أن تدعم بأفضل وجه ممكن الدول المتضررة لتحقيق التوازن في الموارد المخصصة للمسح والإزالة والتثقيف في مجال الحد من المخاطر؟
- (هـ) كيف يمكن للدول الأطراف وغيرها من الجهات الفاعلة في مجال التنفيذ أن تساعد في حشد التمويل الكافي لدعم الدول المتضررة من أجل الوفاء بالتزامات القائمة بموجب الاتفاقية؟

٢- التقرير المرحلي بشأن الإزالة والتثقيف للحد من المخاطر: رصد التقدم المحرز في تنفيذ خطة عمل دوبروفنيك

٢٩- أفادت عشر دول أطراف بأن لديها تلوث بمخلفات الذخائر العنقودية وبالتالي تقع عليها التزامات بموجب المادة ٤ خلال الفترة المشمولة بالتقرير، وهي: أفغانستان، وألمانيا، والبوسنة والهرسك، وتشاد، والجبل الأسود، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وشيلي، والعراق، وكرواتيا، ولبنان.

٣٠- وقدمت تسع من الدول الأطراف العشر (أفغانستان، وألمانيا، وتشاد، والجبل الأسود، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وشيلي، والعراق، وكرواتيا، ولبنان) تقاريرها السنوية لعام ٢٠١٨ التي تضمنت معلومات عن تنفيذ المادة ٤.

٣١- وقدمت ثماني دول أطراف (أفغانستان، وألمانيا، والجبل الأسود، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وشيلي، والعراق، وكرواتيا، ولبنان) في تقاريرها السنوية لعام ٢٠١٨ معلومات عن مواقع الذخائر العنقودية ونطاق ومدى التلوث بها و/أو معلومات عن حالة برامج إزالة مخلفات الذخائر العنقودية في إقليمها الوطني والتقدم المحرز في هذه البرامج.

٣٢- ولم تقدم بعد دولة طرف (البوسنة والهرسك) من أصل عشر دول أطراف عليها التزامات بموجب المادة ٤ تقريرها السنوي بشأن الشفافية لعام ٢٠١٨.

٣٣- وخلال الفترة قيد الاستعراض، لم تعلن أي من الدول الأطراف التي تقع عليها التزامات في مجال الإزالة أنها امتثلت لالتزاماتها بموجب المادة ٤.

٣٤- وأفادت أفغانستان بأنها تأمل إزالة الذخائر المتفجرة من جميع المواقع الملوثة المتبقية بحلول نهاية عام ٢٠١٩، أي سنتان قبل الموعد النهائي المحدد في المعاهدة، إن توفرت الأموال اللازمة لذلك.

٣٥- وأفادت الجبل الأسود أيضاً أنها، رهنا بتوفير الدعم المالي، ستتمكن من إزالة الذخائر المتفجرة من جميع المناطق الملوثة والقيام بمسح غير تقني لمواقع جديدة محتملة.

٣٦- وقدمت طلبات تمديد دولتان طرفان (ألمانيا وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية) لهما مواعيد نهائية في عام ٢٠٢٠.

٣٧- وأفاد لبنان بأنه استناداً إلى الموارد والقدرات المتاحة، فإنه لن يتمكن من إزالة الذخائر المتفجرة في ٢١,٤٨ في المائة المتبقية من الأراضي الملوثة بحلول الموعد النهائي المحدد بمقتضى الاتفاقية في أيار/مايو ٢٠٢١.

٣٨- وقدم العراق خطة عمل تنفيذ بأن الوفاء بالتزاماته بموجب المادة ٤ سيستغرق ٥ سنوات إضافية مع زيادة كبيرة في قدرات المسح غير التقني والمسح التقني، وإزالة مناطق القتال.

٣٩- وأفادت شيلي في مذكرة شفوية بأنها ستقدم طلباً لتمديد الموعد النهائي المحدد بمقتضى المادة ٤ في ١ حزيران/يونيه ٢٠٢١.

٤٠- وأشارت كرواتيا إلى أنها خفضت حجم الأراضي الملوثة من ١,٠٦ كيلومتر مربع في ٢٠١٧ إلى ٠,٢٦ كيلومتر مربع في ٢٠١٨.

- ٤١ - وأفادت أربع دول أطراف (الجبل الأسود، والعراق، وكرواتيا، ولبنان) عن الإفراج عن الأراضي باتباع أساليب غير الإزالة.
- ٤٢ - وأفاد لبنان بأنه استعرض خط الأساس الخاص به وخفض بالتالي تقديرات مجموع الأراضي الملوثة بمخلفات الذخائر العنقودية بحوالي ٥١٣ ٢٩٠ ٤ متراً مربعاً.
- ٤٣ - وأبلغ العراق بأنه رغم تزايد تقديرات الأراضي الملوثة بمخلفات الذخائر العنقودية، فإنه حدث تحسّن في معدل الإزالة السنوي.
- ٤٤ - وأفادت كرواتيا ولبنان عن اكتشاف مناطق ملوثة لم يبلغ عنها سابقاً في حين أفاد العراق بأنه حدد مناطق ملوثة حديثاً.
- ٤٥ - ولم تقدم تشاد أي معلومات عن تقديرات مساحة المناطق الملوثة ومواقعها، وطلبت المساعدة من أجل تنفيذ المسوح غير التقنية.
- ٤٦ - وأبلغت ست دول أطراف (أفغانستان، وتشاد والجبل الأسود، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، والعراق، ولبنان) عن التحديات التي تواجهها و/أو المساعدة والتعاون الدوليين اللازمين للوفاء بالتزاماتها بموجب المادة ٤، وذلك من خلال تقاريرها المقدمة بموجب المادة ٧.
- ٤٧ - وأفادت سبع دول أطراف تقع عليها التزامات بموجب المادة ٤ (ألمانيا، والجبل الأسود، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وشيلي، والعراق، وكرواتيا، ولبنان) بأنها خصصت موارد وطنية لعمليات الإزالة.
- ٤٨ - وأفاد الجبل الأسود ولبنان بأنهما اتخذتا خطوات محددة لتعبئة الموارد الوطنية و/أو الدولية لدعم تنفيذ المادة ٤.
- ٤٩ - وأفادت سبع دول أطراف (أفغانستان، وتشاد، والجبل الأسود، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، والعراق، وكرواتيا، ولبنان) عن الاستفادة من التعاون والمساعدة الدوليين من أجل تنفيذ التزاماتها بموجب المادة ٤.
- ٥٠ - وأفادت ثماني دول أطراف تقع عليها التزامات بموجب المادة ٤ (أفغانستان، وألمانيا، والجبل الأسود، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وشيلي، والعراق، وكرواتيا، ولبنان) بأنها اتخذت تدابير لتوفير التثقيف في مجال الحد من المخاطر و/أو لمنع دخول المدنيين إلى المناطق الملوثة بمخلفات الذخائر العنقودية من خلال وضع العلامات والتسييج.
- ٥١ - وأشارت كرواتيا إلى أن توفير التثقيف الشامل للحد من المخاطر، وإن لم يكن هو العامل الوحيد، قد أسهم في عدم تسجيل سقوط أي من الضحايا خلال العامين الماضيين.
- ٥٢ - ومن أجل بلوغ أهداف خطة عمل دوبروفنيك، قامت جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية والسويد، بصفتها المنسقين المعنيين بالإزالة والتثقيف للحد من المخاطر، بإجراء عدد من الأنشطة خلال الفترة قيد الاستعراض. وهذا ما شمل صياغة منهجية لطلبات تمديد الأجل المنصوص عليها في المادتين ٣ و ٤ من اتفاقية الذخائر العنقودية، بالتعاون مع المنسقين المعنيين بتدمير المخزونات والاحتفاظ بها والمنسقين المعنيين بالتعاون والمساعدة الدوليين. وتهدف المنهجية إلى كفالة المساواة في التعامل مع كل طلب تمديد، والحرص على أن يكون التقرير الصادر عن فريق التحليل تقريراً منصفاً ومتوازناً، لأن ذلك من شأنه أن يعزز ثقة الدول الأطراف.

٥٣- وعقد المنسقون اجتماعات ثنائية مع ألمانيا وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، اللتين تحل مواعيدهما النهائية في ٢٠٢٠. وقدمت طلبات تمديد لينظر فيها خلال الاجتماع التاسع للدول الأطراف. وصاغ المنسقون تقرير التحليل المتعلقين بطلبات التمديد المقدمة بمقتضى المادة ٤ من ألمانيا وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وذلك بالتعاون مع المنسقين المعنيين بالتعاون والمساعدة الدوليين (واعترضت جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية عن تحليل طلبها الرامي إلى التمديد).

٥٤- وفيما يتعلق بالإجراء ٣-٨ من خطة عمل دوبروفنيك والمتعلق بتوثيق التعاون وتوسيع مجاله، شارك المنسقون أيضاً في أنشطة شاملة لعدة جوانب مع المنسقين المعنيين بالتعاون والمساعدة الدوليين من أجل النهوض بالتعاون بين الدول المتضررة والدول المانحة. ومن أمثلة ذلك مشاركة المنسقين في مناقشة مائدة مستديرة في ١٣ آذار/مارس ٢٠١٩ في جنيف وشجعت الدول الأطراف التي لها مواعيد بمقتضى المادتين ٣ و٤ لإقامة اتصالات قطرية.

دال - مساعدة الضحايا

الجدول ٤

أهداف مؤتمر الاستعراض الثاني	الإجراءات المطلوب اتخاذها	التقدم المحرز
	خطة عمل دوبروفنيك. الإجراءات ٤-١ إلى ٤-٤	خلال الفترة المشمولة بالتقرير
تحسين نوعية المساعدة المقدمة إلى الأشخاص ذوي الإعاقة وزيادة حجمها	تدعيم القدرات الوطنية (أ) تعيين منسق داخل الحكومة لتنسيق مساعدة الضحايا	عينت ثماني دول أطراف جهة تنسيق وطنية لمساعدة الضحايا
ترسيخ احترام حقوق الإنسان لجميع الأشخاص	الحكومة لتنسيق مساعدة الضحايا	أبلغت أربع دول أطراف عن خطة وطنية تتناول مساعدة الضحايا
زيادة تبادل المعلومات عن الممارسات الجيدة والفعالة من حيث التكلفة	(ب) وضع خطة عمل وطنية بشأن الإعاقة	خصصت خمس دول أطراف موارد وطنية لأنشطة مساعدة الضحايا
زيادة إشراك الضحايا في المشاورات وعمليات صنع السياسات والقرارات بشأن القضايا التي تمهمهم	أو خطة عمل وطنية بشأن مساعدة الضحايا	ستعتمد دولة طرف نهجاً شمولياً لمساعدة الضحايا في إطار اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة
زيادة المساعدة في سياق التعاون من أجل برامج مساعدة الضحايا بواسطة الآليات التقليدية، والتعاون فيما بين بلدان الجنوب، والتعاون الإقليمي والثلاثي، والربط بين المنسقين ومراكز التنسيق على الصعيد الوطني		تقوم دولة طرف بصياغة استراتيجيتها الوطنية المتعلقة بالإعاقة والتي من المقرر إتمامها بحلول كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩
زيادة إظهار النتائج المحرزة و/أو المتوقعة في تقارير الشفافية المقدمة في إطار المادة ٧		لدولة طرف هيئة مستقلة لقيادة الأعمال ذات الصلة بمساعدة الضحايا دججت ثلاث دول أطراف جهودها الرامية إلى مساعدة الضحايا في قطاع الإعاقة الأوسع نطاقاً
	زيادة إشراك الضحايا	أفادت ست دول أطراف بأنها أشركت الضحايا و/أو الأشخاص ذوي الإعاقة في عمليات صنع القرارات المتعلقة بمساعدة الضحايا

التقدم المحرز	الإجراءات المطلوب اتخاذها	أهداف مؤتمر الاستعراض الثاني
خلال الفترة المشمولة بالتقرير	خطة عمل دوپروفنيك. الإجراءات ٤-١ إلى ٤-٤	
<p>قدمت ثماني دول من أصل ١١ دولة عليها التزامات بموجب المادة ٥ تقارير الشفافية في إطار المادة ٧ أفادت ثلاث دول أطراف بسقوط ضحايا جدد للذخائر العنقودية</p> <p>أبلغت خمس دول أطراف عن أنشطة جمع البيانات وقدمت بيانات مبنية بشأن الضحايا</p> <p>أفادت دولة طرف بأن مسحاً جديداً سيبدأ في عام ٢٠١٩</p> <p>شارك المنسقون في معتكف لمساعدة الضحايا عبر الاتفاقيتين لتبادل معلومات عن الخطط والأهداف لعام ٢٠١٩</p> <p>حُملت على الموقع الشبكي لاتفاقية الذخائر العنقودية المبادئ التوجيهية بشأن مساعدة الضحايا المراعية للمساائل الجنسانية والتنوع في الإجراءات المتعلقة بالألغام</p> <p>أبلغت ست دول أطراف عن خدمات المساعدة المقدمة إلى الضحايا</p> <p>أفادت سبع دول أطراف بأنها بذلت جهوداً لتعبئة الموارد على الصعيدين الوطني والدولي من أجل مساعدة الضحايا</p> <p>طلبت سبع دول أطراف المساعدة في مجال مساعدة الضحايا تحديداً.</p> <p>أبلغت أربع دول أطراف بأن احتياجاتها تتجاوز مجرد المساعدة المالية للوفاء بالتزامات المادة ٥</p> <p>أبلغت سبع دول أطراف عما تلقته من مساعدة وتعاون دوليين في مجال مساعدة الضحايا.</p> <p>أبلغت دولة طرف عن الثغرات والاحتياجات المالية المحددة للوفاء بالتزامات المادة ٥ واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة</p> <p>أفادت دولتان من الدول الأطراف بأن نقص تمويل مساعدة الضحايا قد أفضى إلى انخفاض في الأنشطة المقررة</p>	تبادل المعلومات	
		تقديم الدعم، والمساعدة، والتعاون

١- المسائل/التحديات المطروحة للمناقشة في الاجتماع التاسع للدول الأطراف

- (أ) ما هي العقبات التي تمنع الدول من تعيين منسقين وطنيين معينين بمساعدة الضحايا؟
- (ب) ما هي العقبات التي تمنع الدول من وضع خطط عمل وطنية بشأن الإعاقة وخطط عمل وطنية بشأن مساعدة الضحايا؟
- (ج) لماذا لا يتم إشراك الضحايا إشراكاً أكبر وما الذي يتعين القيام به للتغلب على العقبات التي تحول دون المشاركة الكاملة للأشخاص ذوي الإعاقة؟
- (د) كيف يمكن لتبادل المعلومات أن يدعم تنفيذ المادة ٥؟
- (هـ) ما هي الممارسات الجيدة التي يمكن أن تكفل الاستدامة والتوجيه الفعال للتعاون والمساعدة في مجال مساعدة الضحايا؟

٢- التقرير المحلي بشأن مساعدة الضحايا: رصد التقدم المحرز في تنفيذ خطة عمل دوبروفنيك

٥٥- أفادت إحدى عشرة دولة طرفاً (أفغانستان، وألبانيا، والبوسنة والهرسك، وتشاد، والجبل الأسود، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وسيراليون، والعراق، وغينيا - بيساو، وكرواتيا، ولبنان) بوقوع ضحايا للذخائر العنقودية في مناطق تابعة لولايتها أو خاضعة لسيطرتها.

٥٦- وحتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩، قدمت ثماني دول أطراف (أفغانستان، وألبانيا، وتشاد، وكرواتيا، العراق، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، الجبل الأسود) من الدول التي عليها التزامات بمساعدة الضحايا تقاريرها عن الشفافية لعام ٢٠١٨ بمقتضى المادة ٧؛ وفات الموعد المحدد لتقديم التقرير السنوي لعام ٢٠١٨ بالنسبة لدولتين من الدول الأطراف (البوسنة والهرسك وسيراليون)؛ ولم تقدم بعد دولة طرف (غينيا - بيساو) تقريرها الأولي بشأن الشفافية الذي فات موعد تقديمه في عام ٢٠١١.

٥٧- وأعلنت أفغانستان أن حكومتها قد أنشأت هيئة مستقلة، هي وزارة شؤون الشهداء والإعاقة لتولي جميع الأعمال المتعلقة بمساعدة الضحايا. وأفادت أربع دول أطراف (ألبانيا، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، والعراق، ولبنان) بأن لديها خطة عمل وطنية في مجال الإعاقة أو خطة عمل وطنية لمساعدة الضحايا؛ وقالت دولة طرف واحدة (كرواتيا) إنها تسعى إلى اعتماد نهج شمولي متكامل تجاه مساعدة الضحايا بما يتماشى وروح اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

٥٨- وأبلغت العراق ولبنان بأن استراتيجيتهما الوطنيتين للإجراءات المتعلقة بالألغام تشتملان أنشطة مساعدة الضحايا. وأفادت دولة طرف (تشاد) بأنها وضعت في عام ٢٠١٧ خطة وطنية لمساعدة الضحايا، لكن الوزارة المعنية لا تزال لم توافق عليها. وأفادت دولة طرف (أفغانستان) بأنه نظراً لإحداث وزارة شؤون الشهداء والإعاقة، فإنها بصدد إعادة صياغة استراتيجيتها الوطنية المتعلقة بالإعاقة وسيتم إتمامها بحلول كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩.

٥٩- وأبلغت أفغانستان، وألبانيا، والجبل الأسود بأنها ليست لديها قوانين محددة لضحايا الذخائر العنقودية، لكن مساعدة الضحايا أدرجت ضمن قطاع الإعاقة الأوسع نطاقاً، والذي يشمل الصحة والتعليم والرعاية الاجتماعية. وأفادت دولة طرف (العراق) بأنها سنت قانوناً بشأن الحماية الاجتماعية للأشخاص ذوي الإعاقة. كما أبلغت دولة طرف (لبنان)

بأنها أجرت دراسة بشأن قانونها رقم ٢٠٠٠/٢٢٠ المتعلق بالإعاقة وبذلت جهود دعائية بهدف تطبيقه. وأفادت دولة طرف (تشاد) بأنها أعدت قانوناً شاملاً بشأن الأشخاص ذوي الإعاقة ولكن المرسوم التطبيقي لم يصدر بعد. وأفادت دولة طرف (جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية) أنها لا تزال تعمل بالصيغة الثانية من سياسة "المسلك الآمن إلى الأمام" وتستكمل القوانين القائمة ذات الصلة بالقطاع الصحي.

٦٠- وأبلغت ست دول أطراف (أفغانستان، وألبانيا، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، والعراق، وكرواتيا، ولبنان) عن الجهود المبذولة لإشراك الضحايا و/أو الأشخاص ذوي الإعاقة في تخطيط وتنفيذ المساعدة المقدمة للضحايا.

٦١- وقدمت خمس دول أطراف (ألبانيا، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، والعراق، وكرواتيا، ولبنان) بيانات مصنفة عن الضحايا. وأبلغت دولة طرف (العراق) عن أن استمرار النزاع المسلح قد أدى إلى زيادة عدد الضحايا خلال الفترة قيد الاستعراض. وأبلغ ما مجموعه ثلاث دول أطراف (جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، والعراق، ولبنان) عن حوادث خلفت ضحايا جدداً للذخائر العنقودية في عام ٢٠١٨.

٦٢- وأوضحت كرواتيا أنها ستشرع في استقصاء للضحايا وأسرههم بهدف زيادة إعادة الإدماج الاجتماعي-الاقتصادي. وأبلغت دولة طرف (جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية) بأن وثيقة مشروع للفترة ٢٠١٧-٢٠٢١ لقطاع الذخائر غير المنفجرة قد أعدت ويديرها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

٦٣- وأبلغت سبع دول أطراف (أفغانستان، وألبانيا، والجبل الأسود، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، والعراق، وكرواتيا، ولبنان) بأنها بذلت جهوداً لتعبئة الموارد الوطنية والدولية من أجل مساعدة الضحايا وخصصت خمس منها (ألبانيا، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، والعراق، وكرواتيا، ولبنان) موارد وطنية للمساعدة (العينية و/أو المالية) للضحايا.

٦٤- وطلبت سبع دول أطراف (أفغانستان، وألبانيا، وتشاد، والجبل الأسود، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، والعراق، ولبنان) المساعدة والتعاون الدوليين لمساعدة الضحايا تحديداً. وأفادت دولتان طرفان (أفغانستان وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية) بأنه نظراً لنقص التمويل المخصص لبرامج مساعدة الضحايا، فإنهما لم تتمكنتا من الاضطلاع بجميع الأنشطة المقررة للسنة. وأبلغت دولة طرف (ألبانيا) بأنها حددت الثغرات والاحتياجات المالية المعينة التي تواجهها في الوفاء بالتزاماتها بموجب اتفاقية الذخائر العنقودية، واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وأفادت أربع دول أطراف (تشاد، والجبل الأسود، والعراق، ولبنان) بأن الاحتياجات التي حددتها تتجاوز المساعدة المالية وحدها للوفاء بالتزاماتها بموجب المادة ٥.

٦٥- وأبلغت سبع دول أطراف (أفغانستان، وألبانيا، وتشاد، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، والعراق، وكرواتيا، ولبنان) عما تلقته من مساعدة وتعاون دوليين لمساعدة الضحايا.

٦٦- وخلال السنة سعى المنسقون المعنيون بمساعدة الضحايا وإسبانيا، وأيرلندا، إلى بلوغ الأهداف الرئيسية في تنفيذ الالتزامات المتعلقة بمساعدة الضحايا بموجب الاتفاقية بغية زيادة تبادل المعلومات بشأن الممارسات الجيدة والتحديات التي تواجهها في تنفيذها. كما عززوا التنسيق مع منسقي مساعدة الضحايا في إطار اتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد والاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة وكذلك اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

٦٧- وفي أوائل عام ٢٠١٩، عقد المنسقون سلسلة من الاجتماعات غير الرسمية مع عدد من الدول الأطراف على هامش اجتماع مديري الإجراءات الوطنية المتعلقة بالألغام في جنيف وطلبوا فيها معلومات مستكملة عن التقدم المحرز نحو تنفيذ التزاماتها المتعلقة بمساعدة الضحايا.

٦٨- وواصل المنسقون جهودهم التي ترمي إلى تيسير تبادل المعلومات بين الدول الأطراف بشأن تنفيذ الالتزامات بغية تحديد الممارسات الجيدة باعتبارها موارد يمكن أن تستفيد منها دول أطراف أخرى كما ترمي إلى توفير محافل لتبادل المعلومات بشأن التحديات واحتياجات المساعدة. وأتاح تبادل المعلومات تحديد العديد من التحديات المتصلة بالتنفيذ. وبصورة أعم، أعيد التأكيد على أن تأمين الموارد المالية الطويلة الأجل وغيرها من الموارد لمساعدة الضحايا، ولا سيما فيما يتعلق بإعادة التأهيل النفسي والاجتماعي والاقتصادي، لا يزال من الصعب جداً على الدول المتضررة. وبصفة عامة، فإن مستوى المساعدة الدولية المكرسة للمساعدة الضحايا، في إطار اتفاقية الذخائر العنقودية وغيرها من الاتفاقيات ذات الصلة، يمثل نسبة مئوية ضئيلة جداً من مجموع التمويل المخصص للإجراءات المتعلقة بالألغام، مما يجعله بعيداً كل البعد عن الوفاء باحتياجات المستفيدين منه. وقد أبلغت مصادر مختلفة عن انخفاضه إلى مستوى يكاد لا يصل إلى ٤ في المائة.

٦٩- وبناء على الجهود السابقة، واصل المنسقون العمل على تحسين تنسيق مسائل مساعدة الضحايا مع اتفاقيات نزع السلاح الأخرى ذات الصلة. وفي كانون الثاني/يناير ٢٠١٩، شارك المنسقون في معتكف ثان نظمته اللجنة المعنية بمساعدة الضحايا التابعة لاتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد، إلى جانب منسقي مساعدة الضحايا في إطار البروتوكول الخامس لاتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر، واللجنتين المعنيتين بتحسين التعاون والمساعدة في إطار اتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد واتفاقية الذخائر العنقودية. وأتاح هذا المعتكف الثاني فرصة لتبادل المعلومات عن الخطط والأهداف لعام ٢٠١٩ ومناقشة أولويات كل طرف وتحديد فرص التعاون الممكنة، بهدف تعزيز النهج المنسقة والمتضامنة في مجال مساعدة الضحايا. واتفق المشاركون على مواصلة المناقشات في هذا الصدد.

٧٠- وواصل المنسقون الترويج للمبادئ المبادئ التوجيهية بشأن مساعدة الضحايا المراعية للمسائل الجنسانية والتنوع في مجال الإجراءات المتعلقة بالألغام، التي أصدرها العام الماضي البرنامج المعني بالجنسانية والإجراءات المتعلقة بالألغام وجرى تحميلها على الموقع الشبكي لاتفاقية الذخائر العنقودية، مما وسع نطاق التغطية العالمية.

هاء- التعاون والمساعدة الدوليان

الجدول ٥

أهداف مؤتمر الاستعراض الثاني	الإجراءات المطلوب اتخاذها	التقدم المحرز
	خطة عمل دوبروفنيك. الإجراءات ٥-١ إلى ٥-٧	خلال الفترة المشمولة بالتقرير
انخفاض عدد الضحايا الجدد وتحسين نوعية حياة الضحايا	تعزيز الشراكات على جميع المستويات	نوقشت الشراكات المحتملة أفادت اثنتا عشرة دولة طرفاً بأنها تلقت مساعدة من دول و/أو منظمات مانحة
زيادة عدد الدول الأطراف التي تنهي		

أهداف مؤتمر الاستعراض الثاني	الإجراءات المطلوب اتخاذها	التقدم المحرز
	خطة عمل دوبروفنيك. الإجراءات ١-٥ إلى ٧-٥	خلال الفترة المشمولة بالتقرير
تدمير المخزونات قبل الموعد النهائي المحدد لها وهو ثماني سنوات تحسین توجيه الموارد الشحيحة	الإبلاغ عن التحديات وطلب المساعدة	شارك المنسقون في مائدة مستديرة لائتلاف قطري لتشجيع إقامة شراكات موجهة
زيادة المساعدة التقنية والمادية، ونقل المهارات، والممارسات الجيدة	زيادة وتحسين عملية الإبلاغ عن التحديات والاحتياجات من المساعدة	طلبت تسع دول أطراف المساعدة أفادت دولة طرف بأنها تنظر في إمكانية طلب المساعدة الدولية من أجل نشاط محدد
زيادة شراكات التعاون المتعددة السنوات، بما في ذلك ترتيبات التمويل المتعدد السنوات	زيادة تبادل المعلومات عن الممارسات الجيدة والفعالة من حيث التكلفة في مجال الإزالة وتدمير المخزونات، بما في ذلك ما يتعلق منها بالسلامة والآثار البيئية والكفاءة	تواصل المنسقون مع الدول الأطراف التي طلبت المساعدة لتنفيذ التزاماتها بموجب المادتين ٣ و ٤
زيادة التعاون والمساعدة للبرمجة المتعلقة بمساعدة الضحايا، بغرض ضمان مشاركة الضحايا في كل جوانب الحياة على قدم المساواة	الأخذ بزمام الأمور	طلبت دولة طرف دعم إجراء مسح بشأن الذخائر غير المنفجرة
زيادة التعاون والمساعدة للبرمجة المتعلقة بمساعدة الضحايا، بغرض ضمان مشاركة الضحايا في كل جوانب الحياة على قدم المساواة	الاستجابة البناءة لطلبات المساعدة	طلبت دولة طرف الدعم لتحديد النطاق الحقيقي للتلوث بمخلفات الذخائر العنقودية؛
زيادة التعاون والمساعدة للبرمجة المتعلقة بمساعدة الضحايا، بغرض ضمان مشاركة الضحايا في كل جوانب الحياة على قدم المساواة	الاستفادة من الأدوات القائمة، والكفاءة من حيث التكلفة، والفعالية	أفادت ١٣ دولة طرفاً بأنها خصصت موارد وطنية للوفاء بالتزاماتها بموجب اتفاقية الذخائر العنقودية
زيادة التعاون والمساعدة للبرمجة المتعلقة بمساعدة الضحايا، بغرض ضمان مشاركة الضحايا في كل جوانب الحياة على قدم المساواة	مساندة الجهود المتعلقة بدعم التنفيذ	أبلغت ٢٢ دولة طرفاً بأنها قدمت المساعدة للدول المتضررة
زيادة التعاون والمساعدة للبرمجة المتعلقة بمساعدة الضحايا، بغرض ضمان مشاركة الضحايا في كل جوانب الحياة على قدم المساواة	الاستفادة من الأدوات القائمة، والكفاءة من حيث التكلفة، والفعالية	أبلغت ٣٤ دولة طرفاً أنها طلبت المساعدة أو قدمتها أو حصلت عليها
زيادة التعاون والمساعدة للبرمجة المتعلقة بمساعدة الضحايا، بغرض ضمان مشاركة الضحايا في كل جوانب الحياة على قدم المساواة	مساندة الجهود المتعلقة بدعم التنفيذ	سددت ٥٦ دولة طرفاً اشتراكات لميزانية وحدة دعم التنفيذ لعام ٢٠١٨

١- المسائل/التحديات المطروحة للمناقشة في الاجتماع التاسع للدول الأطراف

(أ) ما هي السبل الرئيسية التي يمكن للدول الأطراف من خلالها أن تتعاون وتقدم المساعدة في إطار الاتفاقية، سواء كانت دولاً متضررة أم مانحة؟

(ب) ماذا يمكن القيام به من أجل النهوض بتفعيل الشراكات في إطار الاتفاقية، بما في ذلك الائتلافات القطرية؟

(ج) كيف يمكن النهوض بتبادل المعلومات بشأن الاحتياجات والقدرة على تقديم المساعدة في إطار الاتفاقية، بما في ذلك من خلال التقارير المقدمة بموجب المادة ٧؟

٢- التقرير المرحلي بشأن التعاون والمساعدة الدوليين: رصد التقدم المحرز في تنفيذ خطة عمل دوبروفنيك

٧١- طلبت تسع دول أطراف (أفغانستان، وألبانيا، وبيرو، وتشاد، والجبل الأسود، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، والعراق، ولبنان ودولة فلسطين) مساعدة محددة في تقاريرها السنوية المتعلقة بالشفافية لعام ٢٠١٨.

٧٢- وطلبت دولة طرف (بيرو)، عن طريق تقريرها السنوي المتعلق بالشفافية لعام ٢٠١٨، المساعدة التقنية تحديدا للوفاء بالتزاماتها بموجب المادة ٣. وتنتظر دولة طرف أخرى لها موعد نهائي مقبل بموجب المادة ٣ (سلوفاكيا)، في طلب المساعدة الدولية لنشاط محدد متصل بالتزامات المادة ٣.

٧٣- وطلبت ست دول أطراف (أفغانستان، وتشاد، والجبل الأسود، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، والعراق، ولبنان)، عن طريق تقريرها السنوي المتعلق بالشفافية لعام ٢٠١٨، المساعدة للوفاء بالتزاماتها بموجب المادة ٤. وطلبت دولة طرف ليست عليها التزامات بموجب المادة ٤ (دولة فلسطين) الدعم من أجل إجراء مسح للذخائر غير المنفجرة. وطلبت دولة طرف (تشاد) الدعم لتحديد النطاق الحقيقي للتلوث بمخلفات الذخائر العنقودية.

٧٤- وطلبت خمس دول أطراف (أفغانستان، والجبل الأسود، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، والعراق، ولبنان) المساعدة لأغراض التثقيف للحد من المخاطر.

٧٥- وطلبت سبع دول أطراف (أفغانستان، وألبانيا، وتشاد، والجبل الأسود، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، والعراق، ولبنان)، عن طريق تقريرها السنوي المتعلق بالشفافية لعام ٢٠١٨، المساعدة للوفاء بالتزاماتها بموجب المادة ٥.

٧٦- وفي المقابل، أفادت ٢٢ دولة طرفاً بأنها قدمت المساعدة لدول متضررة (إسبانيا، وأستراليا، وألمانيا، وأندورا، وأيرلندا، وإيطاليا، وبلجيكا، والجمهورية التشيكية، والدانمرك، والسويد، وسويسرا، وفرنسا، وكندا، ولكسمبرغ، وليتوانيا، وليختنشتاين، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وموناكو، والنرويج، ونيوزيلندا، وهولندا، واليابان). وهذا ما يمثل زيادة طفيفة مقارنة بما مجموعه ٢١ دولة في عام ٢٠١٧. وأفادت ست دول مانحة بأنها قدمت المساعدة لتدمير المخزونات؛ وأبلغت ١٨ دولة مانحة عن تقديم الدعم من أجل أنشطة الإزالة؛ وأبلغت ١٨ دولة مانحة عن إسهامها في برامج مساعدة الضحايا؛ وأبلغت ١٧ دولة مانحة عن تقديم الدعم لأغراض التثقيف للحد من المخاطر.

٧٧- وأبلغت اثنتا عشرة دولة طرفاً (أفغانستان، وألبانيا، وبلغاريا، وبوتسوانا، وبيرو، وتشاد، والجبل الأسود، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، والعراق، وكرواتيا، ولبنان ودولة فلسطين) عن أنها تلقت المساعدة من الدول الأطراف الأخرى و/أو منظمات أصحاب المصلحة. وأبلغت ثلاث دول أطراف لها مواعيد نهائية بموجب المادة ٣ (بوتسوانا، وبلغاريا، وبيرو) عن تلقي مساعدة محددة للوفاء بالتزامات المادة ٣. وأبلغت ستة دول أطراف لها مواعيد نهائية مقبلة في إطار المادة ٤ (أفغانستان، وتشاد، والجبل الأسود، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، والعراق، ولبنان) عن المساعدة المحددة التي تلقتها من منظمة دولية لإزالة الألغام. وأفادت سبع دول أطراف لها ضحايا ذخائر عنقودية (أفغانستان، وألبانيا، وتشاد، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، والعراق، وكرواتيا، ولبنان)، في تقاريرها السنوية لعام ٢٠١٨، بأنها تلقت المساعدة للوفاء بالتزاماتها بموجب المادة ٥.

٧٨- وأفادت ثلاث عشرة دولة طرفا عليها التزامات بموجب الاتفاقية بأنها خصصت موارد وطنية للوفاء بهذه الالتزامات (ألبانيا، وألمانيا، وبوتسوانا، وبيرو، والجبل الأسود، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، والدانمرك، وسلوفاكيا، وسويسرا، وشيلي، والعراق، وكرواتيا، ولبنان). وشكل ذلك زيادة مقارنة بما مجموعه تسع دول في عام ٢٠١٧.

٧٩- وخلال الفترة قيد الاستعراض، شجعت الدول الأطراف التي لها مواعيد نهائية مقبلة بموجب المادتين ٣ و ٤، على استخدام تقارير المادة ٧ على أفضل وجه للإبلاغ عن احتياجاتها للتعاون والمساعدة الدوليين، ومن ثم كفالة إكمال الوفاء بالتزاماتها في الوقت المناسب. فتقارير المادة ٧ مصدر بالغ الأهمية يستخدمه المنسقون للجمع بين الدول الأطراف ذات الاحتياجات والجهات المانحة و/أو شركاء المجتمع المدني القادرة على تقديم المساعدة.

٨٠- واتساقاً مع خطة عمل دوبروفنيك، ركز المنسقون على النهوض بالتواصل بين الدول الأطراف بشأن التحديات التي تواجهها واحتياجاتها، وما لديها من قدرة على تقديم المساعدة لتلبية تلك الاحتياجات (الإجراء ٥-٢)، وعلى تيسير إقامة الشراكات بين الدول الأطراف من أجل الوفاء بالتزامات الملحة بموجب الاتفاقية (الإجراء ٥-١)، بطرق منها مبادرة الائتلافات القطرية التي طرحتها رئاسة الاجتماع السابع للدول الأطراف.

٨١- واستناداً إلى أعمال المنسقين السابقين، المعززة بدعم ممتاز من وحدة دعم التنفيذ، وتماشياً مع مذكرتهم المفاهيمية المعدة للفترة الممتدة حتى الاجتماع التاسع للدول الأطراف، ركز المنسقون على الدول الأطراف التي لها مواعيد نهائية مقبلة بموجب المادتين ٣ و ٤. ولهذا الغاية، تواصل المنسقون مع المنسقين المواضيعيين بشأن المادتين ٣ و ٤ لاستكشاف أوجه التآزر والتوصل إلى فهم أفضل للتحديات التي تواجهها تلك الدول الأطراف.

٨٢- كما روج المنسقون لمفهوم تعزيز الائتلافات القطرية. وفي هذا السياق، شارك المنسقون في اجتماع مائدة مستديرة غير رسمي نظمته، في ١٣ آذار/مارس ٢٠١٩ في جنيف، وحدة دعم التنفيذ بشأن مفهوم الائتلافات القطرية. وتأتى تنظيم تلك المناسبة التي أدارتها سري لانكا بصفتها رئيسة الاجتماع التاسع للدول الأطراف بفضل المساهمة المالية السخية لكندا. ووفر اجتماع المائدة المستديرة إطاراً ممتازاً لمناقشة تفاعلية بشأن مفهوم الائتلافات القطرية.

٨٣- وعلاوة على ذلك، قام المنسقون بدور نشط في وضع منهجية لتحليل طلبات تمديد الموعد النهائي بموجب المادتين ٣ و ٤. وشاركوا أيضاً في تحليل طلبات التمديد الثلاثة الأولى المقدمة للنظر فيها. وبصفتهم أعضاء في فريق التحليل في إطار المادتين ٣ و ٤، شارك المنسقون في كل الاجتماعات والمشاورات المتصلة بطلبات التمديد الثلاثة التي قدمت خلال الفترة قيد الاستعراض. وتتيح هذه العمليات للمنسقين فرصة أخرى لتوجيه الانتباه إلى مفهوم الائتلافات القطرية كوسيلة فعالة للوفاء بالتزامات التعاقدية من خلال تعزيز التنسيق.

٨٤- وأخيراً، تواصل المنسقون مع الدول الأطراف التي طلبت المساعدة عن طريق التقارير السنوية المتعلقة بالشفافية لعام ٢٠١٨ وعقدوا معها سلسلة من الاجتماعات الثنائية. والهدف من هذه الاجتماعات هو التماس إيضاحات بشأن الاحتياجات الدقيقة للدول الأطراف الطالبة للمساعدة لتحديد أفضل طريقة يمكن للمنسقين تقديم الدعم بها بما يتماشى مع ولايتهم والفرصة التي يتيحها مفهوم الائتلاف القطري.

واو- تدابير الشفافية

الجدول ٦

أهداف مؤتمر الاستعراض الثاني	الإجراءات المطلوب اتخاذها	التقدم المحرز
	خطة عمل دوپروفنيك. خلال الفترة المشمولة بالتقرير الإجراءات ١-٦ و ٢-٦	
زيادة معدل تقديم تقارير الشفافية بموجب المادة ٧	تقديم التقارير الأولية والسنوية في الوقت المحدد	قدمت ٥٦ دولة طرفاً تقاريرها السنوية لعام ٢٠١٨، بينما لم يُقدم بعد ٣٣ تقريراً
تحسين نوعية الإبلاغ		قدمت دولة طرف تقريرها الأولي عن الشفافية قبل الموعد النهائي المحدد
زيادة تبادل المعلومات عن الممارسات الجيدة والفعالة من حيث التكلفة		قدمت دولة طرف تقرير الشفافية الأولي المتأخر عن مواعده
زيادة استخدام دليل الإبلاغ الذي يعكس الحاجة الفعلية إلى معلومات نوعية ويشكل أداة مفيدة للدول الأطراف في تقديم التقارير الأولية والمستجدات السنوية		لا تزال ١٢ دولة طرفاً متأخرة في تقديم تقاريرها الأولية بشأن الشفافية؛
	الاستفادة العملية من الإبلاغ	طلبت تسع دولة من أصل ٥٦ التعاون والمساعدة من خلال تقاريرها بشأن الشفافية

١- المسائل/التحديات المطروحة للمناقشة في الاجتماع التاسع للدول الأطراف

(أ) ما هي العوامل التي تيسر تحسين معدلات تقديم تقارير الشفافية الأولية والسنوية على السواء؟

(ب) ما هي أفضل الممارسات المتعلقة بالإبلاغ التي يمكن تبادلها من أجل تحسين نوعية التقارير وزيادة معدل تقديمها؟

٢- التقرير المحلي بشأن تدابير الشفافية: رصد التقدم المحرز في تنفيذ خطة عمل دوپروفنيك

٨٥- إن جميع الدول الأطراف في اتفاقية الدخائر العنقودية ملزمة بتقديم تقارير أولية في غضون ١٨٠ يوماً من بدء دخول الاتفاقية حيز النفاذ بالنسبة لكل منها، ثم تقارير بالمستجدات بحلول ٣٠ نيسان/أبريل من كل عام. وكان على ١٠٣ دول أطراف من أصل ١٠٦ دول أطراف التزامات بتقديم التقارير خلال الفترة قيد الاستعراض.

٨٦- واستناداً إلى المعلومات المتاحة في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩ في قاعدة بيانات مكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح بشأن المادة ٧، قُدم ما مجموعه ٩١ تقريراً أولياً بشأن الشفافية من ١٠٣ دول أطراف على نحو تشترطه المادة ٧ من الاتفاقية، وهو ما يمثل ٨٨ في المائة من الدول الأطراف التي انطبق عليها هذا الالتزام في ذلك الوقت.

٨٧- وخلال الفترة قيد الاستعراض، قدمت دولة طرف (سري لانكا) تقريرها الأولي عن الشفافية قبل الموعد النهائي المنصوص عليه بينما قدمت دولة طرف أخرى (تونس) تقريرها الأولي المتأخر عن الشفافية.

٨٨- وفي ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩، كانت هناك ١٢ دولة طرفاً لا تزال متأخرة في تقديم تقاريرها الأولية بشأن الشفافية وهي: آيسلندا، وبنن، وتوغو، وجزر القمر، ورواندا، والصومال، وغيانا، وغيينيا، وغيينيا - بيساو، وكابو فيردي، والكونغو، ومدغشقر.

٨٩- وفي ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩، كانت ٥٦ دولة طرفاً من أصل ٨٩ دولة طرفاً قد قدمت تقاريرها السنوية لعام ٢٠١٨، ويبقى هناك ٣٣ دولة طرفاً متأخرة في تقديم التقارير السنوية بشأن الشفافية لعام ٢٠١٨. وبالتالي، فإنه من أصل ١٠٣ دول أطراف كان يتعين عليها تقديم تقرير شفافية أولي أو سنوي بموجب المادة ٧ بحلول ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٩، لا يزال هناك ٤٥ دولة طرفاً يلزمها القيام بذلك.

٩٠- وبالنسبة للدول الأطراف الجديدة وهي غامبيا، والفلبين، وناميبيا، فإن الموعد النهائي لتقديم تقاريرها الأولية المتعلقة بالشفافية سيحين في ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٩ بالنسبة لناميبيا و٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩ بالنسبة لغامبيا، و٢٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩ بالنسبة للفلبين؛ أي بعد ١٨٠ يوماً من دخول الاتفاقية حيز النفاذ بالنسبة لكل دولة من هذه الدول.

٩١- وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، أرسل المنسق المعني بالمسائل المتصلة بتقديم التقارير الأولية عن الشفافية، أثناء أدائه لولايته، ٥٩ رسالة إلى الدول الأطراف التي تأخرت عن تقديم تقاريرها الأولية عن الشفافية أو تقاريرها السنوية لعام ٢٠١٨. وعقد المنسق جولتين من الاجتماعات الثنائية مع معظم الدول الأطراف المتأخرة في تقديم تقاريرها الأولية المتعلقة بالشفافية لاستكشاف الحلول الممكنة للتغلب على التحديات المتعلقة بتقديم التقارير المتأخرة.

٩٢- وقدم المنسق المعني بتدابير التنفيذ الوطنية، في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨ أثناء مناسبة عقدت في أثناء مأدبة غداء استضافتها نيوزيلندا على هامش اللجنة الأولى للجمعية العامة للأمم المتحدة، عرضاً عن التزامات المادة ٧ وأهمية تقديم تقارير مفصلة وشاملة.

زاي- تدابير التنفيذ الوطنية

الجدول ٧

أهداف مؤتمر الاستعراض الثاني	الإجراءات المطلوب اتخاذها	التقدم المحرز
	خطة عمل دوبروفنيك. الإجراءات ٧-١ إلى ٧-٣	خلال الفترة المشمولة بالتقرير
	سن تشريعات وطنية لتطبيق اتفاقية الذخائر العنقودية	٣٠ دولة طرفاً لها قانون وطني محدد لتنفيذ الاتفاقية
		١٢ دولة طرفاً لها تشريعات تحظر الاستثمارات في مجال الذخائر العنقودية
		٢٧ دولة طرفاً لها ما يكفي من القوانين القائمة لتنفيذ الاتفاقية،
		أبلغت ١٤ دولة طرفاً عن مستجدات بشأن تدابير التنفيذ الوطنية
		قدمت ست دول أطراف معلومات تكميلية عن التشريعات الوطنية

أهداف مؤتمر الاستعراض الثاني	الإجراءات المطلوب اتخاذها	التقدم المحرز
	خطة عمل دوبروفنيك. الإجراءات ٧-١ إلى ٧-٣	خلال الفترة المشمولة بالتقرير
	إبراز التحديات وطلب المساعدة	الرامية إلى تنفيذ اتفاقية الذخائر العنقودية؛
	التوعية بتدابير التنفيذ الوطنية	وفرت حلقة عمل إقليمية بشأن الاتفاقية في مانويلا، الفلبين، منتدى للبلدان في المنطقة لتبادل المعلومات عن التحديات
		حلقة عمل واحدة بشأن المادتين ٧ و٩ على هامش اجتماع اللجنة الأولى للجمعية العامة للأمم المتحدة في نيويورك
		التوعية بالتشريعات النموذجية والترويج لها في حلقة عمل إقليمية بشأن الاتفاقية في مانويلا، الفلبين
		التواصل على الصعيدين الثنائي والإقليمي

١- المسائل/التحديات المطروحة للمناقشة في الاجتماع التاسع للدول الأطراف

- (أ) ما الذي يمكن أن يشجع الدول الأطراف التي لم تراجع تشريعاتها الوطنية بعد على أن تقوم بذلك وتقدم تقريراً بهذا الشأن؟
- (ب) كيف يمكن تحسين مستوى استيعاب أدوات التنفيذ القائمة، بما في ذلك التشريعات النموذجية؟
- (ج) كيف يمكن تشجيع الدول الأطراف والدول الموقعة على تحديد المساعدة الخاصة التي قد تلزم لتنفيذ الاتفاقية؟
- (د) إلى جانب استحداث تشريعات وطنية، ما هي السبل التي يمكن للدول الأطراف من خلالها أن تعالج مسألة الاستثمار في مجال الذخائر العنقودية؟
- (هـ) كيف يمكن مواصلة تشجيع الدول الأطراف على تبادل أفضل الممارسات فيما يتعلق بتعميم الالتزامات الوطنية بموجب الاتفاقية على الجهات الوطنية المعنية ذات الصلة؟

٢- التقرير المرحلي بشأن تدابير التنفيذ الوطنية: رصد التقدم المحرز في تنفيذ خطة عمل دوبروفنيك

٩٣- خلال الفترة قيد الاستعراض، تركّز العمل فيما يتعلق بتدابير التنفيذ الوطنية على إحراز تقدم نحو تحقيق الهدفين ذوي الصلة المتفق عليهما في خطة عمل دوبروفنيك وهما "امتثال جميع الدول الأطراف للمادة ٩ وإبلاغها عن التنفيذ الوطني في الاجتماعات الرسمية للاتفاقية ومن خلال تقارير الشفافية المقدمة بموجب المادة ٧؛ وإبلاغ جميع الجهات الفاعلة الوطنية المعنية، بما فيها القوات المسلحة، بالالتزامات المنصوص عليها في الاتفاقية وتدابير التنفيذ الوطنية، بما في ذلك نتيجة تجسيدها، عند الاقتضاء، في العقيدة والسياسات والتدريبات العسكرية".

٩٤- وفي غياب اجتماعات ما بين الدورات، شجعت الدول الأطراف على تقديم تقارير خطية عن المستجدات بشأن تدابير التنفيذ الوطنية لديها، لا سيما بتقديم تقارير الشفافية بموجب المادة ٧ في الوقت المناسب. وبدعم من وحدة دعم التنفيذ والمنسق المعني بتدابير الشفافية، العراق، استضاف المنسق المعني بتدابير التنفيذ الوطنية، نيوزيلندا، حلقة عمل في نيويورك في ١١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨ على هامش اجتماعات الدورة الثالثة والسبعين للجنة الأولى التابعة للجمعية العامة للأمم المتحدة، وأبرز أهمية إدراج الدول الأطراف لمعلومات عن التشريعات التطبيقية في تقاريرها الأولية والسنوية.

٩٥- وألقي الضوء أيضاً على القضايا المتعلقة بتدابير التنفيذ الوطنية، بما في ذلك التحديات وتوافر الأدوات لمساعدة الدول الأطراف، وذلك في حلقة العمل الإقليمية بشأن الاتفاقية. ورعت نيوزيلندا وسويسرا حلقة العمل المعقودة في مانيل، الفلبين، في ١٨ و ١٩ حزيران/يونيه ٢٠١٩، وحضرتها ٨ دول غير أطراف في اتفاقية الذخائر العنقودية من آسيا والمحيط الهادئ و ٥ دول أطراف. كما واصل المنسق المعني بتدابير التنفيذ الوطنية التواصل مع الدول الجزرية في المحيط الهادئ بشأن المسائل التي أثرت أثناء مؤتمر المحيط الهادئ المعني بالمعاهدات المتعلقة بالأسلحة التقليدية الذي عقد في أوكلاند في شباط/فبراير ٢٠١٨ بالقيام بزيارات ثنائية إلى بابوا غينيا الجديدة، وتونغا، وجزر سليمان، وفانواتو، وفيجي، وكيريباس، وناورو.

٩٦- وبالإضافة إلى ذلك، أبلغ عدد من الدول الأطراف عن تدابير التنفيذ الوطنية في تقاريرها الأولية و/أو السنوية المقدمة بموجب المادة ٧.

٩٧- قدمت دولة طرف (سري لانكا) تقريرها الأولي عن الشفافية خلال الفترة المشمولة بالتقرير وأبلغت بأن تحليلاً للقوانين القائمة يجري على قدم وساق لتحديد الكيفية التي ستنفذ بها الاتفاقية على الصعيد المحلي.

٩٨- وأفادت دولة طرف في تقريرها الأولي المتأخر عن الشفافية، تونس، أن وزارة العدل قد أنشأت لجنة وطنية لمراجعة أحكام قانون العقوبات، التي تشمل النقاط التي يتناولها نظام استعراض الجرائم الدولية من خلال استحداث جرائم جديدة، من قبيل جرائم الإبادة الجماعية والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية، وكذلك جرائم استخدام الأسلحة المحرمة دولياً.

٩٩- ومن أصل ٥٦ دولة طرفاً قدمت تقاريرها السنوية لعام ٢٠١٨، أبلغت ١٤ دولة طرفاً (إسبانيا، وأفغانستان، وبلغاريا، وبنما، وبيرو، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، ودولة فلسطين، وزامبيا، وسلوفينيا، وسويسرا، والعراق، وفرنسا، وكرواتيا، ولبنان) عن آخر المستجدات المتعلقة بالتنفيذ على الصعيد الوطني.

١٠٠- وقدمت ست دول أطراف من بين الدول التي قدمت تقارير سنوية لعام ٢٠١٨ عن الفترة قيد الاستعراض، معلومات تكميلية/إضافية عن التشريعات الوطنية الرامية إلى تنفيذ اتفاقية الذخائر العنقودية.

١٠١- وأبلغت بلغاريا بأن قانونها المتعلق بتنفيذ اتفاقية الذخائر العنقودية الذي سن في عام ٢٠١٥ خضع لتعديلات في كانون الثاني/يناير ٢٠١٨.

١٠٢- وأبلغت كرواتيا عن إدخال تعديلات على القانون المتعلق بالإجراءات المتعلقة بالألغام في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ ليعكس إعادة هيكلة هيئات إدارية حكومية.

- ١٠٣- أما بنما التي أفادت سابقا بأن قوانينها القائمة كافية لتنفيذ الاتفاقية، فأدرجت المواد وأبرزت الفروع ذات الصلة من قانونها الجنائي، في تقريرها السنوي لعام ٢٠١٨.
- ١٠٤- وأبلغت سلوفينيا عن تعديلات أدخلت في عام ٢٠١٧ على المادة ٣٠٧ من قانونها الجنائي وتعلق "بالتصنيع والاتجار غير القانونين بالأسلحة أو المواد المتفجرة".
- ١٠٥- وأبلغت إسبانيا عن وضع خططها الوطنية القانونية والإدارية واتخاذ تدابير أخرى من أجل تنفيذ اتفاقية الذخائر العنقودية.
- ١٠٦- وأفادت دولة فلسطين بأن محكمتها الدستورية قضت في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧ بأن القانون الدولي يُجِبُّ القانون الوطني.
- ١٠٧- وقدمت أربع دول أطراف (أفغانستان، وزامبيا، ولبنان، ودولة فلسطين) معلومات مستكملة عن التقدم المحرز بشأن استعراض و/أو سن التشريعات اللازمة لتنفيذ الاتفاقية.
- ١٠٨- وأبلغت أفغانستان عن سن قانون محدد لتنفيذ الاتفاقية، كمرفق لقانونها المتعلق بالأسلحة النارية والذخائر والمواد المتفجرة. ويحظر هذا القانون المحدد أيضا الاستثمار في الذخائر العنقودية.